اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان من شيخ فيبعد من الشاب مع كونه بعد عن طبعه في الشيخ
المنطفئ شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب محظور
مع كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه بدونه تكذيبه اقبح وعائل مستكبر
اى فقير متكبر لان تكبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كونه طبعه لئيما
فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضي الله عنه وقال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى كلمات الله كررة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا
وخسروا من هم يا رسول الله قال اى النبي صلى الله عليه وسلم المسبل وهو الذي
يرسل ازاره اذا استرخى الى تحته لما يكون للتكبر والمنان هو الذي يكثر المنة على
غيره لان المنان صفة لا تليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه اعطى
من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كان نداد في نفس الملك والحرية وانتفى العتق
ونازع الله في صفته فلا ينظر اليه وقيل هو من المن بمعنى القطع من غيره والمنفق
سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب
ابو موسى متفقا على الرواية عن ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن
بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما لان
المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الانجيل يحكي ناسخا
عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى عليه السلام بدل قوله بنبيه ويجوز ان
يجري على عمومه لان اليهود كانوا مامورين بايمانهم بعيسى عليه السلام ولكن بطل
ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فلما آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم يحسب ذلك الايمان فيكون
لهم اجرانها وفي الحديث ان حسنات الكفر مقبولة باسلامهم والعبد
المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل سيده لان الكلام في العبد
يتداوله المالكون غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حتى التعهد
في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد بالاحسان ان يكون
باللطف والتأني لا بالضرب والشتم فان قلت الامة موجودة مع التاديب لا
بعده فكيف قوله بالفا قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها

الحلف بالتلبس والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح وبتقدسه
نيل النجاح في عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة
تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه
يضيع راس ماله ولا ينفعه ندمه بالهم م ابو هريرة رضي الله عنه وقال ثلث
اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا
طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في باب الثلاث في حديث لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا حاجة هنا سؤال وهو ان
هذه الثلثة ليس مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها
ايمانها ففائدة ذكر التفريق وجوابه انه صلى الله عليه وسلم لعله اراد ان كل
من هذه الثلثة مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض
تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضي الله عنه متفقا على الرواية عنه
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم
ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء
يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اى في المفازة يمنعه من ابن السبيل
من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اى ساومه فيها وروى سلعة بدون الباء
فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشتري بالله لاخذها
على صيغة المتكلم بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشتريه فحلف عليه فصدقه
اى المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها بذلك
من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار
واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمله نهاره بعمل سيء ومن ان يكون آخر عمره
وقد قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا
يبايعه الا لدنيا بلا تسوية كجلب وسكن اى لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى
اى ذلك الرجل له فان لم يعط اى الامام الرجل منها لم يف اى ببيعته غالبا استحقاقه
لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص ح ابو هريرة رضي الله عنه وقال
عن ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب

اليم

Copyright © King Saud University